

الدرس 1 | شرح صحيح البخاري | كتاب الأحكام | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم وسلام للمسلمين
قال البخاري رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الأحكام - 00:00:01

قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. قال حدثنا عودان وقال اخبرنا عبد الله عن يونس عن زهري قال
اخبرني ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن
عصاه - 00:00:19

فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني. قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني ما عن عبد الله ابن
دينار وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا لكم راع وكلكم - 00:00:39
يقولون عنه رعيته. فالامام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته. والرجل راع على اهل بيته وهو مسؤول عن رعيته تكون
المرأة راعية على اهل بيته زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم - 00:00:59

وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه. الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته قال باب باب الامراء من قريش. قال
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري. قال كان محمد بن جبير بن مطعم - 00:01:15

يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في في وفد من قريش ان عبد الله ابن عمرو يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فاثنى
على الله بما هو اهل ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث - 00:01:36

ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. واولئك جهالكم فاياكم والامانة التي تضل اهلها فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله في النار على وجهه - 00:01:56

ما اقاموا الدين تابعه نعيم عن الدين المبارك عن معلم عن الزهري عن محمد ابن جبير قال حدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا عاصم
ابن محمد قال سمعت ابي يقول قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال - 00:02:20

هذا الامر في قريش ما يبقى منهم اثنان قال باب اجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون.
قال حدثنا شهاب ابن عباس قال حدثنا ابراهيم ابن - 00:02:37

عن اسماعيل عن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله ما تسلطه على هلكته
في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها - 00:02:56

قال باب السم اه باب السمع والطاعة لليمانها لم تكن معصية قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابي قدیح عن
انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:03:18

كم كل عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي
كان رأسه زيبة قال حدثنا سليمان ابن قال حدثنا حماد عن الجعدي عن ابي رجاء عن ابي عباس يرويه قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم من رأى من امير - 00:03:32

شيئا فكرهه فليصبر. فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميت ميته الجاهلية قال حدثنا مسدد قال حدثنا اي

حاديث بن سعير عن أبي بن لادن قال حدثنا نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على -

00:03:59

الموت المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا انه اعمش قال حدثنا سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم

سرية - 00:04:21

عليهم رجالا من الانصار فامرهم ان يطیعوك امرهم فامرهم احسن الظن وامرهم ان يطیعوه فغضب عليهم وقال اليه قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطیعوني؟ قالوا بلى قال قد عزمت عليکم لما - 00:04:41

لما جمعت جمعتم حطبا واوقت واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا نارا فلما هم بالدخول فقام ينظر بعضهم الى بعض. قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار - 00:04:59

افدخلها فبینما هم كذلك اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا انما الطاعة في المعروف الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:05:17

اما بعد قال البخاري كتاب الاحکام ومراده بالاحکام هنا اي ما يتعلق بالقضاء والحكم واراد بذلك فيتعلق بالامرة وما يتعلق بالقضاء فقوله باب قول الله تعالى اطیعوا الله واطیعوا الرسول واولي الامر منكم - 00:05:50

يدل على ان مذهبه في ذلك ان المراد باولي الامر هنا هم كان له حق التنفيذ حق الالزام وهم العلماء وهم الامراء والقضاة وان كان اولي الامر يشمل ايضا العلماء - 00:06:15

الا ان امر العلماء موقوف على موقوف على ان يأمر بما امر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم وليس امر على وجه الالزام والحكم وليس على الامر الالزام وليسوا جهة ملزمة منفذة بخلاف الامراء - 00:06:38

والقضاة والحكام فان امرا على وجه الالزام واما يستدل به ان ان الراجح في هذه الاية ان المراد باولي الامر هم الامراء ان الله ذكر قبلها ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها - 00:07:01

فاما حكمتم ان الله نعم ما يعظكم به فذكر ما يتعلق بالحكم ثم قال واطیعوا الله واطیعوا الرسول واولي الامر منكم فافاد ذلك ان المراد بها هم الامراء والحكام ولذا قال البخاري في هذا الكتاب يتعلق بالقضاء والاحکام - 00:07:20

ذكر هذه الايات ترجح انه يذهب الى ان المراد بالامر هنا هم الامراء ثم ساق حديث ابي هريرة اذ رواه من طريق يونس عن الزهري عن عن ابي سلمة - 00:07:45

انه سمع ابنتي رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني - 00:08:01

ايضا هذا يدل الا ان الامير يطاع ان الامير يطاع وان طاعة الامير هي من طاعة الله ورسوله من طاعة الله ورسوله بمعنى اننا نطیعه من باب طاعة الله ورسوله احتسابا للاجر - 00:08:16

فلا يطاع الامير لذاته وانما يطاع لان الله امر واقدر طاعته ورسوله ايضا امر بطاعته فيطیعه المسلم من جهة هذا المعنى. فان كان غالبا الناس يطیعون الامراء والحكام رهبة ورغبة رهبة منهم - 00:08:37

ورغبة لما عندهم والمسلم يطیعهم لانها طاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ولذا قال النبي من اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصر الامير فقد اصاني ثم ساق البخاري ايضا حديث مالك عن ابن دينار عن عبد الله ابن عمر - 00:08:57

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا الاكلم راء فكلكم مسؤول عن رعيته فالامام الاعظم الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع وهو على اهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة المراعية - 00:09:19

على اهل بيت زوجها وهو وولده وهي مسؤولة عنهم وان عبد الرجل راع على بال سيده وهو مسموع عن رعيته الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته هذا يظل يدل - 00:09:39

على ان الامامة العظمى تدخل في معنى واولي الامر منكم وان الذي لهم الطاعة هم الامراء والقضاة والحكام وايضا العلماء يطاعون العلماء يطاعون لانهم يقضون ويفتلون ويعلمون بما دل عليه الكتاب والسنة - [00:09:55](#)

ثم ذكر ما يتعلق بباب الامرة والامارة هنا المراد بها الامامة العظمى العبارة الكبرى واما الامامة الصغرى والامارة الصغرى فلا يشترط لهذا الشرط وهو قوله بباب الامراء من قريش وعند جماهير العلماء انه في مقام الاختيار - [00:10:21](#)

الولاية يشترط في الوالي ان يكون قرشيا ولا يجوز في مقام الاختيار ان يتولى غير القرشي ولا ان يباع لغير القرشي في مقام الاختيار ويقول الاختيار لان في مقام الغلبة - [00:10:51](#)

له احكامه الخاصة اذا غلب غير قرضي على الناس وتولى الامارة في ذلك واجتمعت له الكلمة اذ عقدت له البيعة لكنه في ذلك لكنه في ذلك اذا كان هناك قرضي - [00:11:11](#)

يقيم الخلافة ويحسن امرأته فانه يلزمها ان يتنازل له. الا ان يخشى بذلك فتننة واراقة دماء وفساد بين الناس فانه يصبر على امرة وولايته قال حدثنا ابو اليهان الحكم ابي حمزة عن الزهدي قال كان محمد جبير المطعم يحدث انه بلغ - [00:11:32](#)

دعاهه عند وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن ابي العاصي يقول يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية غضبا شديدا قال فقال رضي الله تعالى عنه - [00:11:57](#)

فقام فاثنى على الله ما واهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واولئك جهالكم - [00:12:19](#)

فاياكم والاماني التي تظل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله في النار على وجهه ما اقاموا الدين ما اقاموا الدين - [00:12:33](#)

الامر في قريش ما اقاموا الدين وهذا يدل على انه متى ما تركوا الدين فان الله يبدلهم بغيرهم ما اقاموا الدين اذا الائمة من قريش والامراء من قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه بالنار - [00:12:52](#)

وجاء في حديث سمرعند حديث جابر قال الخلافة ثلاثون سنة فسمعت قال كلهم كله نقاش. وجاء في حديث انه قال صلى الله عليه وسلم الائمة الائمة من قريش بمعنى ان الامامة العظمى لا تكون الا في قريش - [00:13:14](#)

والناس تبع لقرיש صالحهم تبع لصالحهم وفاجرهم تبع لفاجرهم فالامامة العظمى والامارة الكبرى لا تكون الا لقرashi. ولذا من شروط الحاكم والامام الاعظم ان يكون مسلما عاقلا بالغا حرا ذكرا - [00:13:35](#)

قرشيا قرشيا زاد بعضه ان يكون عالما بالسياسة وامور الدولة وحسن التدبير وقال بصيرا من جهة البصر لكن هذه الشروط لا دليل عليها. قال ايضا قال تابعوا لابن مبارك المعمر عن الزهري عن محمد جبير ثم روى من طريق عاصم محمد هل سمعت ابن ابي يقول قال ابن عمر قال قال وسلم - [00:13:58](#)

لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منه اثنان يقول ابن عمر رضي الله تعالى عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان. يعني الامارة والخلاف في قريش ما بقي منهم اثنان ما دام هناك قرشيان - [00:14:25](#)

ما دام لك قرضي وقرشي اخر فالامارة فيه ولا شك ان قريش باقية الى قيام الساعة فاذا كانوا باقين فكذلك لابد لهم ان تكون الامرة والخلافة والحكم فالائمة من قريش - [00:14:43](#)

وهذا الامر في قريش وقوله لا يزال في قريش انه اي بمعنى انه يجب ان يجعل فيهم انه قد يقول قائل هذا الحديث يعارض الواقع ضحکوا فخلافة قريش انتهت الى انتهاء السلطة العثمانية لان اخر السلطة العثمانية كانوا يظعون خليفة خليفة من قريش وكل السلطة بيد - [00:15:00](#)

العثماني ثم بعد ذلك تركوا هذه العادة مما يقارب الان ما يقارب ثلاثة مئة سنة تركوا هذه العلة كان الى الف ومئة وكان الخليفة قرضي والسلطان يكون في يد - [00:15:28](#)

غيره الحكم والسلطة تكون بغيره لكنه الذي يكون الخليفة. ثم هذه اندروست وذهبت ويبقى لها اثر فيقال ما معنى الحديث نقول ان ان

الامرة والخلافة والحكم في قريش ما بقي الاثنان ما دام هناك قرشي - 00:15:44

فيجب على اهل الحل والعدل ان يولوا قريشا في مقام الاختيار اما في مقام الغلبة اذا تولى مسلم على المسلمين ووحد كلمتهم وجمعهم ودان الناس له بالبيعة فانه يكون هو الخليفة - 00:16:01

ويلزمه الى متى ما وجد قريشا كفؤا ان يتنازل ان يتزاله بالامارة لان لان الائمة من قريش هذا اذا رأى ان اذا كانت المصلحة في ذلك ظاهراما اذا كانت المصلحة لا ليست بمعنى انه لو تنازل لحصل لك فساد عظيم واحتلال - 00:16:15

الكلمة واحتلال الناس وسفك الدماء. فهنا يصبر على على هذا الامر ولذلك اختلف العلماء هل من شروط الخلافة لكل قرشي؟
جمهورهم على انه لابد ان يكون قريشا والقول الاخر انه لا يلزم ان يكون قريشا بل يكون - 00:16:36

من غير قريش قال باب باب اجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون. اي ان المسلم مأمور والقاضي مأمور والحاكم مأمور ان يحكم اي شيء بشرع الله عز وجل - 00:16:54

وان يحكم بي افقي شرع الله عز وجل. وان من لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الظالمون الكافرون. ثم ذكر حديث مسعود رضي الله تعالى عنه الذي فيه - 00:17:14

لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها بمعنى ان الحاكم طلقاوي اذا حكى بشرع الله وقضى بما في كتاب الله - 00:17:26

فان هذا من خير الناس طل اجره وعمله عظيم عند ربه سبحانه وتعالى. ومثل هذا يحسد ويغبط على ما نال من اجر عظيم حيث انه حكم بحكم الله عز وجل اتاه الله حكمة - 00:17:46

فهو يقضي بها بين الناس. فاذا كان القاضي يقضي بحكم الله ويحكم بحكم الله فقد فاز باجر عظيم ومنزلة رفيع عند ربه سبحانه وتعالى ثم قال باب السمع والطاعون ما لم تكن معصية - 00:18:03

لما ذكر وجوب طاعة الامراء وان الامراء طاعة من طاعة الله ورسوله قيد ذلك بقوله ما لم يأمر بمعصية الله فاذا امر بمعصية الله فلا طاعة له فلا طاعة له لان الطاعة انما هي في المعرفة - 00:18:18

قال يطاع الامر ولو كان عبدا حبشا رأسه كالزبيبة. ذكر حديث بالتياح حديث شعبة عن انس قال وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي لأن رأسه زبيدة هذا ليس فيه دلالة على ان الامامة العظمى تكون في العبيد - 00:18:37

فان العبد لا يكون الا باتفاق اهل العلم وانما المعنى اسمع واطيعوا وان ولی عليكم عبد من جهة الامام الاعظم كان يجعل الحاكم والامير والامام الاعظم يجعل على الناس عبد - 00:19:01

يحكم بينهم يقضي بينهم ان طاعة هذا العبد واجبة لانه اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي لأن رأسه زبيدة. اي كانه عبد اسود ووصى بهذه الوصف. انه كرأسه زبيدة بمعنى انه - 00:19:16

ان النفوس لا تقبل وتألف ان يقود هذا العبد وان يقود من هذا وصفه لكن الشريعة جاءت حتى ولو كان بهذه الصفة فان طاعته اذا امر بطاعة الله ورسوله فطاعته واجبة. واذا امر بامر لا يخالف شرع الله فان طاعته ايضا - 00:19:35

واجبة فالطاعة انما تكون بالمعرفة ثم روى حماد عن الجعد ابن درهم عن ابي رجاء عن ابن ابي رجاء ابن عباس يرويه قال قال وسلم من رأى من اميري شيئا يكرهه يعني اذا رأيت من اميرك شيئا تكرهه - 00:19:54

فماذا يفعل؟ فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شيئا فيموت الا مات ميتة جاهلية يعني من رأى من امام ما يكره فليصبر ولا ينزعن يدا من طاعة فانه لا يفارق الجماعة احد فيموت الا مات ميتة جهلية اي مات على - 00:20:12

على حال اهل الجاهلية. وذلك ان الجاهلية كانوا يموتون وليس في اعناقهم بيعه ويكون هذا من باب الوعيد ان يكون فعله كفعل الكفار نسأل الله السلامه فلا يفارق الجماعة بل يصبر ويحتسب الاجر في ذلك - 00:20:34

ويسأل الله عز وجل ان يفرج الامر وان يأتي بالخير ولا ينزع يدا من طاعة. بمعنى انه لا يعصي ولا يخرج ولا يخالف وانما يصبر ويحتسب الاجر عند الله في ذلك - 00:20:51

حتى ولو رأى منه ما لم يكن الذي يكرهه بلغ مبلغ الكفر. الصریح الواضح البین فإذا ارتكب الامیر الكفر الواضح البین فليس له بیعة وليس في اعناق له بیعة. اما ما دام في دائرة الاسلام - [00:21:09](#)

ولو فعل ما في الكبائر فاننا فان له في اعناقنا بیعة نسمع ونطیع ولا نزع يدا من طاعة ثم قال بعد ذلك حدثنا عبید الله عن نافع ابن عمر قال السمع والطاعة على المرء المسلم في فيما احب وكره - [00:21:27](#)

ما لم يؤمّن بمعصية الله فإذا امر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة اذا امرت بما تحب فاستمع اذا مررت ابنتك وليس معصية فاجب اسمع واطع اذا امرت بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة. انما الطاعة بالمعروف فلا طاعة لمخلوق - [00:21:44](#)

في معصية الخالق فإذا امرك الامیر بمعصية الله تلا طاعة له لأن امره يخالف امر من امرك بطاعتة فإذا امرك ما يخالف وامر من امرك بطاعتة محمرة لا تجوز وانما نطیع - [00:22:05](#)

تطیع الله ورسوله صلی الله عليه وسلم ثم ذکر حديث سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن السلمی عن علی رضی الله تعالی عنہ فی قصة ذلك الرجل اللي هو عبد الله بن حذافة انه غضب على من كان معه وهو اميرهم - [00:22:22](#)

فامر يوقد نارا ثم امر يدخل في هذه النار. فتردد الناس يدخل لا يدخلون. فقال النبي صلی الله عليه وسلم لو دخلتموها ما خرجمتم منها ابدا. وهذا وعید جديد لمن اطاعه في معصية الله عز وجل انه على هذا الوعید وان من قتل نفسه في النار فانه على وعید الا يخرج منها ابدا نسأل الله - [00:22:39](#)

قال انما الطاعة في المعروف. اي اذا امر بالمعروف وامر بحسن فانه يطاع. اما اذا امر بباطل او منكر او ما لا ينفع ولا يفيد فلا طاعة له في ذلك. والله تعالی اعلم واحکم - [00:23:00](#)
الله علی نبینا محمد - [00:23:16](#)